

## الدر المختار

( أجرة الحضانه إذا لم تكن منكوحه ولا معتدة لأبيه ) وهي غير أجرة إرضاعه ونفقتة كما في البحر عن السراجية خلافا لما نقله المصنف عن جواهر الفتاوي .  
وفي شرح النقاية للباقاني عن البحر المحيط سئل أبو حفص عمن لها إمساك الولد وليس لها مسكن مع الولد فقال على الأب سكناهما جميعا